

بيروت، في ٢٠/٤/٢٠٠٠

مذكرة رقم ٢٠٠٠/٤

موجهة إلى
المصارف والمؤسسات المالية
وشركات الإيجار التمويلي

الموضوع : بطاقة استعلامات عن العملاء المعنيين لغرض الاستفادة من أحكام تعميم مصرف لبنان رقم ٢٢ تاريخ ١٩٩٦/٢/٨ .

يطلب من المصارف والمؤسسات المالية وشركات الإيجار التمويلي، كل فيما يعنيهها، أخذ العلم بما

يلي :

- ١- على المصارف والمؤسسات المالية العاملة في لبنان والراغبة في الاستفادة من أحكام تعميم مصرف لبنان رقم ٢٢ الصادر بتاريخ ١٩٩٦/٢/٨ أن تزود لجنة الرقابة على المصارف بنسخة عن كتابها الموجه إلى مصرف لبنان، بالإضافة إلى بطاقة استعلامات عن العميل طالب القرض، وهي البطاقة نفسها المطلوبة للقروض مدعومة الفائدة في الملحق رقم ١ لتعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٢٠ تاريخ ٢٠٠٠/٤/١٠ .
- ٢- تلغى المذكرتان الموجهتان من اللجنة إلى المصارف والمؤسسات المالية تحت الرقمين ٩٩/١ تاريخ ١٩٩٩/١/٢٢ و ٩٩/١٠ تاريخ ١٩٩٩/٧/١٩، وقد أدرج موضوعهما في تعميم اللجنة رقم ٢٢٠ تاريخ ٢٠٠٠/٤/١٠ .
- ٣- ورد خطأ ترقيم في عنوان الملحقين رقم ١ ورقم ٢ لتعميم لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٢٠ تاريخ ٢٠٠٠/٤/١٠ إذ ورد الرقم ٢٢١ بدلاً من الرقم ٢٢٠. يقتضي اعتماد الرقم الصحيح للتعميم المذكور وهو الرقم ٢٢٠ في عنوان الملحقين المذكورين .

رئيس لجنة الرقابة على المصارف

وليد علم الدين